

الدُّوَلَّيُّونَ الْمُصْرِيُّونَ

جَرِيدَةُ الْمُسْكَنِ وَالْحَكْمَةِ الْمُصْرِيَّةِ

(العدد ٧ «غير اعتيادي») في يوم الأربعاء ٢٧ ربيع الأول سنة ١٣٥٥ (١٩٣٦) (السنة السابعة بعد المائة)

حضره صاحبة العصمة حرم المنقول له سعد زغلول باشا
أنشرف بأن أبلغ عصمتك أن مجلس الوزراء ، اعتراضًا بدين مصر نحو
الضم الأكبر المنقول له سعد زغلول باشا وأكارا لتأثره عليها وتخليدا
لذكره ، قرر أن يتقد رفاته من مقبرها الحاضر إلى الضريح الذي بني بجوار
مسكك بيت الأمة والتي سوف يحمل اسمه .

لما كان الضريح المذكور قد بني لهذا الغرض وحده وكان من الواجب
أن يظل وفقاً على ذلك بحيث لا يشارك سعادته أحد إلا زوجه وشريكه
المخلصة في حياته ، بعد عمر طويل إن شاء الله ، فقد قرر مجلس الوزراء
أن يستبدل قانوناً يثبت هذا التخصيص .

لقد عهد إلى مجلس الوزراء بالتماس إذن عصمتك في ذلك القتل .
وإنه ليسعني أن يقع هذا القرار من عصمتك موقع الرضى وأن تمجدى فيه
لذكرى الفقيد المعلم بعض الوفاء ، ولنفسك بعض المزاء .

لأرجو أن تفضل بقبول عظيم احترامي وفائق إخلاصي وصادق تحياتي ما

لرئيس مجلس الوزراء
لصطفى النحاس

١٢ يونيو سنة ١٩٣٦

قانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٦

خاص بنقل رفات المنقول له سعد زغلول باشا إلى ضريح سعد

فاسم حضرة صاحب الجلالة فاروق الأول ملك مصر
لجلس الوصاية

قرر مجلس الشيوخ ومجلس الزاب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه
وأصدرنا :

مادة ١ - نقل رفات المنقول له سعد زغلول باشا إلى ضريح سعد
باحتفال رسمي على نفقة الدولة يوم الجمعة ٢٩ ربيع الأول سنة ١٣٥٥
(١٩٣٦) .

لأ يكون الضريح المذكور مبانيه وحرمه طبقاً للرسم الموضوع لها ، وطبقاً
للشرط المقرر في الكتابين المرقرين بهذا القانون ، مخصوصاً على وجه الدوام
لدن المنقول له وزوجه من بعده دون غيرهما .

مادة ٢ - نهى وزير الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون الذي يصبح
إذنا بجزء نشره في الجريدة الرسمية .

فأمر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وبنفذه كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأسى عادلين في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٥٥ (١٦ يونيو ١٩٣٦)

محمد نجل

عبد العزيز هارت

فريج شبرى

فاضل مجلس الوصاية

وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

شحيم هيد شصطفى النحاس

لوعندي أنه مهما نكن حرمة مثل هذا القانون في ذاته فإنه يجب أن نصان وأن توطد بالإشارة في صلبه إلى هذا الشرط الذي لا أرى بما منه أو مندوحة عنه ، فإن قلم فقد جلتم تغير القانون أو تعديله من يهم به تقضى للعهد ، ونثأر بالوعد ، وكفى بالله شهيدا .

لتفضلاً دولتكم بقبول فائق الاحترام ما

١٢ يونيو سنة ١٩٣٦

حفيظة (أوغلو)

لحضور صاحب الدولة مصطفى النحاس باشارة رئيس مجلس الوزراء
لنشرت بحکم دولتكم الرقيق الذي تبلغني به قرار مجلس الوزراء بنقل
رفات زوجي المغدور له سعد زغلول باشا إلى الضريح الذي بني من أجله .
وقد كان لهذا القرار أبلغ الأثر في نفسى ولدولتكم وللجلس جميعاً أوفر الشكر
وأجزل الحمد .

لعل أنني نظراً للمواد التي جرت في هذا الشأن ، وشعوراً بواجبي نحو
تقيدى وفقدن البلد ، لايسعني أن آذن بهذا القول إلا إذا كنت على يقين
من أن ما تفضلتم بتقريره من تخصيص الضريح بزوجي وبى ، يظل باقياً
أبداً الدهر ، فإن تكفل القانون بذلك خيراً وكرامة .